

Distr.
GENERAL

S/RES/1016 (1995)
21 September 1995

مجلس الأمن



القرار ١٠١٦ (١٩٩٥)

الذي اتخذه مجلس الأمن في جلسته ٢٥٨١
المعقودة في ٢١ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥

إن مجلس الأمن،

إذ يشير إلى جميع قراراته السابقة ذات الصلة، وإلى البيان الصادر عن رئيسه في ١٨ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥ (S/PRST/1995/47)،

وإذ يساوره بالغ القلق إزاء الوضع العسكري على الساحة في جمهورية البوسنة والهرسك، وإزاء محنة السكان المدنيين فيها، التي تشكل أزمة إنسانية ضخمة،

وإذ يساوره القلق بشكل خاص بالنسبة للعواقب الإنسانية للقتال الذي وقع مؤخرا، بما في ذلك إزهاق الأرواح ومعااناة السكان المدنيين، وتدفق موجات جديدة من عشرات الآلاف من اللاجئين والمشردين،

وإذ يكرر الإعراب عن تأييده التام لإعلان جنيف للمبادئ، الصادر في ٨ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥ (S/1995/780، المرفق الثاني)،

وإذ يساوره شديد القلق إزاء كل ما يحدث من أعمال هجوم وقتال في جمهورية البوسنة والهرسك، من جانب الأطراف المعنية، بما في ذلك ما وقع مؤخرا؛

١ - يحيط علما بالتأكيدات التي قدمتها حكومتا جمهورية البوسنة والهرسك وجمهورية كرواتيا فيما يتعلق بالأعمال الهجومية في غرب البوسنة، وإذ يحيط علما بالتقارير القائلة بأن الأعمال الهجومية قد خفت حدتها، يؤكد الحاجة إلى الامتثال الكامل للمطالب الواردة في بيان رئيسه المؤرخ ١٨ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥؛

٢ - يأسف لوقوع خسائر في الأرواح بين قوات حفظ السلام الدانمركية، ويعرب عن تعازيه لحكومة الدانمرك وأسر الذين فقدوا حياتهم من أفراد قوات حفظ السلام، ويطالب جميع الأطراف بأن تحترم سلامة أفراد الأمم المتحدة احتراما تاما؛

٣ - يدعو جميع الأطراف وسائر الجهات المعنية إلى الامتناع عن أعمال العنف والقتال، والتوصل فورا إلى وقف لإطلاق النار والكف عن أعمال القتال في كافة أنحاء أراضي جمهورية البوسنة والهرسك؛

٤ - يدعو الدول الأعضاء التي تعمل من أجل التوصل إلى تسوية سلمية شاملة في المنطقة إلى تكثيف جهودها، تحقيقا لهذه الغاية، مع الأطراف لضمان عدم استغلالها للوضع الحالي ولحملها على ممارسة أقصى قدر من ضبط النفس؛

٥ - يطالب بأن تتفاوض الأطراف بحسن نية وعلى أساس إعلان جنيف للمبادئ، الصادر في ٨ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥، بغية إقرار سلم دائم في كافة المنطقة؛

٦ - يكرر التأكيد على استحالة تسوية النزاع في جمهورية البوسنة والهرسك عسكريا؛

٧ - يحث جميع الدول والمنظمات الإنسانية الدولية على تكثيف جهودها للمساعدة في تخفيف محنة اللاجئين والمشردين؛

٨ - يطلب إلى الأمين العام أن يزود المجلس، في أقرب وقت ممكن، بمعلومات عن الأوضاع الإنسانية، بما في ذلك المعلومات المتاحة عن طريق مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وغيرها من المصادر؛

٩ - يقرر أن يَبقى المسألة قيد نظره الفعلي.

— — — — —